

من وسائل الإسلام للوقاية من العنف

أ.راجع عكاشة

كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية

-جامعة وهران-

مقدمة:

شاع العنف في عصرنا الحاضر فاكتوت بناره مختلف مجالات الحياة، في المجال الأسري في علاقة الزوج بزوجته، وصلة الأب بأبنائه و الفروع بأصولهم، وفي المجال التربوي في علاقة الأساتذة بتلاميذهم و التلاميذ فيما بينهم و الأولياء بالمربيين، وفي الميدان الرياضي في صلة المدربين باللاعبين والفرق بالمشجعين، وفي الجامعات والجوانع والبيوت والشوارع والإدارات والمؤسسات ... مما ينبع عن أزمة قيم عميقة تحتاج المحس الماهر الخريت الذي يتحسس مكانن الداء فيباده بالوقاية قبل الاستفحال ، و يعاجله بالبتر والاستصال.

و الإسلام بوصفه عقيدة و شريعة و نظام حياة له علاجات فعالة و أدوية استباقية ناجعة يزدوج فيها القانوني بالأخلاقي و القضائي بالدياني بنبراس القرآن الكريم تهتدي ومن قبس الرسول صلى الله عليه و سلم تستضيء تتغى هذه الأسطر استثمارها و بيان فحواها و جدواها.

أ-تعريف العنف:

1 - لغة: العنف مثلث العين مقابل الرفق و عنته لame و عيره ومنه قول

سيبويه لم أعتنه¹¹¹.

2- اصطلاحاً: عرّفه الدكتور يوسف القرضاوي بقوله: " هو استخدام الشدة و الغلطة في غير موضعها ، أو في غير أوانها ، أو بأكثر مما يلزم ، أو بغير حاجة إليها، أو بدون ضوابط استعمالها."²

بـ- آليات الوقاية من العنف في الإسلام:

تتعدد آليات الإسلام للوقاية من العنف بتنوع أشكال العنف و وره و في الآتي ذكر نماذج لهذه الوسائل

1- نشر ثقافة السلم:

فالإسلام مشتق من الجذر نفسه الذي اشتقت منه كلمات السلم و السلم والسلامة ، و السلام من أسماء الله الحسنى ، و الجنة دار السلام، تحييهم فيها سلام، و تعريف المسلم أنه "من سلم المسلمين من لسانه و يده"³ و قد ذكرت كلمة السلام في القرآن الكريم أكثر من أربع عشر مرة و لا يكاد يخلو كتاب من كتب الحديث من باب السلام من ذلك أن كتاب رياض الصالحين للنووي فيه عشر أبواب للسلام، بما يؤشر على عظيم قيمته و جليل اعتباره و مرموق مكانته حتى يغدو خير الإسلام ؟ فعن عبد الله بن عمر أن رجلاً سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أي الإسلام خير ؟ قال : تطعم الطعام، و تقرأ السلام على من عرفت و من لم تعرف "⁴

فالسلام رسول المحبة و المحبة صنوان الإيمان، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا و لا تؤمنوا حتى تمحبوا، أو لا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحابيتم ؟ ... أفسحوا السلام بينكم " و المسلم سباق للخير و الفضل ، يدفع السيئة بالحسنة {وَلَا يُسْتُوِي الْحَسَنَةُ وَلَا

السيئة ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي يبنك وبنية عداوة ك الله ولهم حميم
 {فصلت 34، ويجاري عن الحسنة بأفضل منها {إذا حيتم بتحميم فحيوا بأحسن
 منها أو ردوها إن الله كان على كل شيء حسبيا } النساء 86، ويفشي الكلمة الطيبة
 {وقولوا لناس حسنا } البقرة 83، بل يفوح شذا ويرقى إلى الذرى أجمل كلام
 وأكملا شيم {وقل لعبادي يقولوا التي هي أحسن إن الشيطان يتزغ بيئهم إن
 الشيطان كان للإنسان عدواً مينا } الإسراء 53، فليس للمسلم فرس بالجهل مسرج
 لامثاله قوله تعالى {وعيادة الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا وإذا خاطبهم
 الجاهيلون قالوا سلاما } الفرقان 63، أين نحن من جاهلية :

"يغة ظالمن و ما ظلمنا" و لكنّا سنداً ظالمنا

فتشجهل، فوق جهل، الجاهلينا ⁵¹¹ **الله لا يجهلنا أحد علينا**

2- محاربة العنف اللفظي:

ومن العنف اللغطي تحريف الكلم عن مواضعه، و تحويل مبناه عن معناه لي باللسان و طعنا في الدين ، كفعل اليهود مع الرسول الأكرم؛ ذلك بأنهم كانوا يخاطبونه بلفظة " راعنا" و التي لها معنى قبيح مستهجن بالعبرية، و اليهود يورون بها تورية فيستخدمون اللفظ العربي و يعنون الكلمة العبرية المقاربة، فإلى أي حضيض من التوقع و سوء الأدب ازلقوا^{٦٦} قال الله تعالى {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْثَأُ
نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تُضْلِلُوا السَّبِيلَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ
وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيَا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ
وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعَ وَرَأَيْنَا لَيْاً بِالسَّيِّئِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ

وَلَوْ أَهْمُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطْعَنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانْ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمْ وَلَكِنْ لَعْنَهُمْ اللَّهُ
يَكْفُرُهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا } النساء 46

و هل للمسلم معاملة بالمثل أن يقول كما يقل اللئيم ويقول؟ لا ليس له ذلك
فعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: "استأذن رهط من اليهود على النبي
صلى الله عليه وسلم فقالوا: "السام عليك (= الموت والهلاك) قلت: بل عليكم
السام واللعنة، فقال: "يا عائشة إن الله يحب الرفق في الأمر كله" قلت: "أول م
تسمع ما قالوا؟" فالـ: "قلت: و عليكم".

أكثر من ذلك فإن سمو الذوق الجمالي للتربية النبوية جعلها تتحسّن من
الألفاظ العنيفة، حتى لو كانت أسماء علما ، فللمسمى من اسمه نصيب؟ قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أحب الأسماء إلى الله : عبد الله، عبد الرحمن
، وأبغض الأسماء: حرب و مرة".⁸ وقد كان لعمرا بن الخطاب عليه رضوان الله
بنت تسمى عاصية ، فسمّاها رسول الله صلى الله عليه وسلم جميلة.⁹ وعن سعيد
بن المسيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: "ما اسمك ؟
قال: حزن، قال: "أنت سهل" قال: "ما أنا بغير أسماء سماه أبي" ، قال ابن
المسيب: "فما زالت فيها المزونة بعد".¹⁰

قال أبو داود: "غير النبي اسم العاص و عزيز و عترة و شيطان والحكم
وغراب و حباب و شهاب، فسمّاه هشاما، و سمّى حربا سلما، و سمّي المضطجع
المبعث و شعب الضلال شعب المهدى و بنو الزينة بنو الرشدة".¹¹

و قد يأخذ عنف اللفظ صورة الهجاء اللاذع فيستدعي العقاب الرادع، من
ذلك أن أهجى شعراء العربية الحطيئة هجى الزبرقان بن بدر هجاءً مراً جاء فيه:

"**دَعْ الْمَكَارِمْ لَا تَرْحُلْ لَبْغِيْهَا وَاقْعُدْ فَإِنْكَ أَنْتَ الطَّاعُومُ الْكَاسِيٌّ**¹²¹¹

فاشتكاه إلى الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فانتدب
خبيرا هو شاعر الرسول حسان بن ثابت رضي الله عنه فلما أكمل الهجاء سجن عمر
الخطيبة و الذي ما لبث أن حول سجنه هجاءه استجداء و عنده استعطافا فأرسل
إلى عمر بن الخطاب أبياته الرقيقة:

ما ذا تقول لأفراح بذى مرح
القيت كاسبهم في قعر مظلمة
أنت الإمام الذي من بعد صاحبه
ما آثروك بها إذ قدموك لها

حر الحواصيل لا ماء ولا شجر
فاغفر عليك سلام الله يا عمر
ألقت إليك مقاليد النهي البشر
لكن لك استثاروا إذ كانت الأثر

¹³

فأطلق سراحه و أخذ منه التزاما بعدم هجاء الناس و اشتري منه أ
عارضهم ، فقال الخطيبة متشاركا:

وأخذت أطراف الكلام فلم تدع شيئا يضر ولا مدحها ينفع
و حميتها عرض اللثيم فلم يخف ذمي وأصبح آمنا لا يفزع

3- محاربة العنف المادي:

بشتى صوره و أشكاله " إن الله رفيق يحب الرفق ، و يعطي على
الرفق ما لا يعطي على العنف".¹⁴ و في الحديث الشريف: " إن الرفق لا يكون في
شيء إلا زانه و لا ينزع من شيء إلا شانه"¹⁵ . فلا إيمان لمن لم يأمن جاره بوائقه
وشروره، و " من حمل علينا السلاح فليس منا"¹⁶ قال أبو القاسم صلى الله عليه

وسلم: "من أشار إلى أخيه بمجددة؟ فإن الملائكة تلعنه حتى يدعه، وإن كان أخيه لأبيه وأمه".¹⁷

أكثر من ذلك المسلم عليه تحري إجراءات السلامة والأمن وتجنب الرعونة وقلة التحرز والإهمال، فعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بقوم في مجلس يسلون سيفاً يتعاطونه بينهم غير محمود فقال: "لم أُزجركم عن هذا، فإذا سل أحدكم السيف فليغمده ثم ليعطيه أخيه".¹⁸

و غيّر عن البيان أن الردع القانوني مع وجود ضمانات حق الدفاع وعدم تعسف الدولة في اقتضاء حقها في العقاب من شأنه المعالجة الجراحية للعنف، وفي إصلاح الجاني و تهذيب سلوكه و تحسين سيرته عبر الإستعانة بالأكفاء من الخطباء والوعاظ و النفسيانين و المساعدين الاجتماعيين و التعاون بين وزارات العدل و الشؤون الدينية و الأوقاف و التربية و التعليم و التضامن و الرياضة و إدارة السجون...و كل ذي صلة تضميد جراح و تدابير احتراز من انتكاس عود إلى العنف أو اعتياد للإجرام.

4- الوسطية:

هي منهج الإسلام إذ هو" .. وسط في كل شيء: في التصور والإعتقاد التعبد والتنسك و الأخلاق و السلوك و المعاملة و التشريع".¹⁹ و المسلم يعمد الدنيا أداءً لأمانة الاستخلاف في الأرض امثلاً لأمر الله ، و يربو بهمته إلى الآخرة دار القرار فأرجله على التراب يعطي جسده حقه، و بصره فوق السحاب يسمو بروحه إلى العلياء، و لذلك أنكر الرسول صلى الله عليه وسلم تصرف الثلاثة الذين استقالوا عبادته و غلووا في دينهم غير الحق، و مالوا عن الوسط العدل فقال: "

ما بال أقوام يقول أحدهم كذا و كذا ، لكنني أصوم و أفطر و أنام و أقوم و آكل اللحم و أتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني".

فبالوسيط نتجنب الغلو و ننأى عن التطرف و نصير عدواً لمن نفي عن دين الله تحريف الغالين و انتحال المبطلين و تأويل الجاهلين و نجعل عمارة الدنيا استثماراً للآخرة ف تكون الصلاة و النسك و الحجا و الممات لله رب العالمين.

و في الغلو انتكاس فطرة و اخراج سبيل قد يصل بالغالى في الرجاء إلى أن يترك العمل فيتكل ولا يالي بالمعاصي، وبالغالى في الخوف إلى اليأس من رحمة الله فيسقط في هذه الوساوس و تفترسه الشكوك فلا يرى في الطاعات جدوى ولا من القراءات طائل.

وفي التسيب و الاخلال تطرف لا يقل عنه في التشدد والتعصب، والتطرف قرين العنف يلزمه حيث كان فهو لصوته صدى و خطوه مدي

كانت هي الوسط المحمى فاكتفت بها الحوادث حتى صارت طرفاً

4- تحريم أحكام التكفير و صكوك الغفران:

و أقصد بها الأحكام الجاهزة بتزكية النفس و إدانة الغير لرقة تدين أو نقص التزام أو أخطاء وقعوا فيها أو هنأت تلبسوا بها ، فالمدل على الله بالطاعة أفضل منه وأذكي المنكسر أمامه لعصبية، وكما قال العارف بالله ابن عطاء الله السكندري رحمه الله: "ربما فتح لك باب الطاعة ولم يفتح لك باب القبول و ربما قضى عليك بالذنب فكان سيباً في الوصول، و رب معصية أورثت ذلاً و انكساراً خيراً من طاعة أورثت عزاً واستكباراً" ، دليل ذلك حديث الرسول صلى الله عليه وسلم : "إذا

قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم".²⁰ بفتح اللام و ضمها، و عن جندي بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " قال رجل: " والله لا يغفر الله لفلان، فقال الله عز و جل من ذا الذي يتأنى علي أن لا أغفر لفلان، إني غفرت له وأحببت عملك".²¹

فعن التفسير والتبيع و الصدمة و الترويع كان لبنة الهجرة و التكفير والقتل و التفجير، أما الفقه الحق و الذي يدخل شغاف القلب بلا استثناء فإنه الرخصة من ثقة تراعي الحرية و التفكير و لا تدعى لفهمها العصمة ولا لنفسها النجاة ، ولا تفهم من جهة أخرى آخذنا نفسي بالعزيمة بالعنف و التشدد، فالله يحب أن تؤتي رخصه كما يحب أن تؤتي عرائمه، و في تراثنا رخص بن عباس و شداد بن عمر ، وكل على شاكلته يعمل، لكن منهج النبوة التيسير في الفتوى و التبشير في الدعوة، و الرسول الأكرم صلى الله عليه و سلم ما خير بين أمرین إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما .

5- إساء ثقافة الحوار:

رأي صواب يحتمل الخطأ و رأي غيري خطأ يحتمل الصواب، و كل يؤخذ من كلامه و يرد إلا النبي المعصوم ، و الحوار مع الغير هو أمثل طريق وأقوم سبيل للاقoha الرأي و تجاذب الفكر و تفاعل وجهات النظر و اكمال الصورة من جميع زواياها فلا تجزأ أو تجتزأ ، و لا يكون بالحسنى فهذا تقصير عن الكمال بل بالأحسن و الأمثل طلبا للمعاali بلوغا للذروة الجمال قال تعالى: {إِذْ أَعْلَمُ إِلَيْكَ سَبِيلَكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادَلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ يَمَنِ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّمِينَ } النحل 125 وقال أيضا: {وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ

الكتاب إلَّا بِالْتِي هِيَ أَحْسَنُ إلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَّا بِالَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ} العنكبوت 46، وفي أدبياتنا الإسلامية أسفار ضخام عن طرائق البحث وفنون الملاحظة وآداب الخلاف وسبل الحجاج، ومن أصول مذهب إمام دار الهجرة مالك بن أنس و الذي به تمنى مذهب أصل "مراجعة الخلاف" ومن قواعد الأعلام النبلاء قاعدة " لا إنكار في المسائل الخلافية" بما يحصننا من عنف التصub الأعمى و التشرنق الضيق، والتخندق المغلق في زاوية رأي و وجهة نظر يمثل ما لها حق الوجود لغيرها، ولذلك وجدنا كتب الفقه المقارن موسعة بالأدب الجم و مرصعة بسعة الصدر و حلم العلم ، فكانت الميدان الفسيح الرحب حرية الرأي و اختلاف الاجتهاد . فوجد في الفقه الإسلامي أهل رأي و أهل حديث ، وفي أصول الفقه متكلمون و فقهاء ، وفي علم الكلام فرق و مذاهب ، وفي الأديان ملل و تحالف . وفي الفلسفة الغزالي و ابن رشد وفي الكتب تهافت الفلسفه و تهافت التهافت وفي علم النحو بصرىيون وكوفيون وفي الشعر نقائض الفرزدق و جرير... كلها حوار مع الآخر المغاير في الدين أو المذهب أو التوجه السياسي أو الميل الحزبي أو المنطق الفكري... و يبقى في الأصلاح بذور البقاء، أما الزيد فيذهب جفاء.

الحوار أسلوب حضاري للتواصل مع المواقف و المخالف، ومع المسلم وغير المسلم، فالإمام علي كرم الله وجهه أرسل حبر الأمة عبد الله بن عباس ليحاور الخوارج بالحججة و يقارعهم بالبرهان، وبعد إقامة الحججة حارب من بقي منهم على الضلال و عاجلهم العقاب و فرق بين مخالف في التوجه والتفكير وحامل للسلاح و التكفير، و بون واسع بين من أراد حقا فأخطأه و بين من أراد باطلا فأدركه.

6- التربية الأسرية:

بوصف الأسرة هي المخزن الأول للإنسان ، فإنها من جهة يمكن أن تكون خط الدفاع الأول ضد العنف، و من جهة أخرى إذا لم نحصنها منه قد تصبح مرتعه الخصب.

يعرف العنف البيتي بأنه: "الإيذاء الجسدي الذي يمارسه أحد أعضاء العائلة على فرد أو أفراد آخرين فيها".²² و تكشف أغلب الدراسات أن الإيذاء الجسدي يستهدف في أغلب الأحوال فئة الأطفال ، ولا سيما من تقل أعمارهم عن ست سنوات، و يمثل العنف الذي يمارسه الأزواج على الزوجات النوع الثاني الأكثر شيوعا.. و يرى بعض خبراء العلوم الاجتماعية أن البيت في المجتمعات العربية قد أصبح من أكثر الأماكن خطرا، ومن الوجهة الإحصائية ، فإن البيت في المجتمعات الغربية قد أصبح من أكثر الأماكن خطرا، ومن الوجهة الإحصائية ؛ فإن الإنسان الفرد، مهما كان عمره و جنسه، يكون أكثر عرضة لمخاطر الإيذاء الجسدي في البيت منه في الطرقات و الشوارع و الواقع الأخرى خارج البيت، و في بريطانيا على سبيل المثال فإن واحدة من كل أربع جرائم قتل يرتكبها أحد أفراد العائلة ضد آخر داخل البيت. أما من ناحية النساء فإن المرأة تتعرض لمخاطر من جانب رجال عائلتها أو أقربائها أو معارفها، أكثر بكثير مما تعانيه من الغرباء.²³

والتربية الإسلامية الصحيحة كفيلة برأد العنف في المهد؛ فالزوج: خيره لأهله: "خيركم خيركم لأهله و أنا خيركم لأهلي" ، روت فاطمة بنت قيس رضي الله عنها أنه لما حللت من طلاق ذكرت لرسول الله أن معاوية بن أبي سفيان و أبي الجهم خطباهما، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أما أبو الجهم فلا يضع

عصاه على عاتقه (يضرب النساء)، و أما معاوية فجعلوك لا مال له، انكحي
أسامة بن زيد".²⁴ فكانت نعم المشورة والمشير، وإن نشرت الزوجة وخرجت عن
طاعة زوجها، عليه أن يعظها بالكلمة الطيبة والقول الرقيق فإن لم تتعظ انتقل من
الوصل إلى الهجر وصولا إلى التأديب الذي لا يتسع فيه؛ فعن حكيم بن معاوية
عن أبيه : قلت : يا رسول الله ما حق زوجة أحدهنا عليه؟ قال : "تطعمها إذا طعمت
و تكسوها إذا اكتسيت ، و لا تضرب الوجه، و لا تقيح، و لا تهجر إلا في
البيت".²⁵ والأب: يحن على أبنائه و يتلطف، ولا يزرع العنف سلوكا فيجنيه عقوقا

و ينشأ ناشئ الفتى فينا على ما كان عوده أبوه

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن الأقرع بن حابس أبصر النبي صلى الله
عليه و سلم يقبل الحسن، فقال: إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم، فقال
رسول الله: "إنه من لا يرحم لا يُرحم".²⁶

والابن: يمثل قول الله تعالى: {وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ
إِخْسَانًا إِمَّا يَلْعَنُ عِنْدَكَ الْكَبِيرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقْتُلْ لَهُمَا أَفْ وَلَا تَتَهَرَّهُمَا
وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا} {الإسراء:23} ، حتى لوكانا مشركين يصاحبهما في الدنيا
المعروف، و لا يكون بعنته مع غيره سببا في أذى ينالهما، قال رسول الله صلى الله
عليه و سلم: "من الكبار شتم الرجل والديه" قيل: "يا رسول الله، و هل يشتم
الرجل والديه؟ قال: "نعم، يسب أبا الرجل فيسب أباه، و يسب أمه فيسب أمه".²⁷
فالمسبب كالماشر

هل بعد هذا الإرشاد والتوجيه، و الحكم و الشرع يبقى للعنف محل
أو للتطرف ترية؟ أين نحن من أخبار تتخن يومياتنا بجراحها النازفة تجعل الحليم

حياناً يعتدي فيها الفروع على الأصول ويعذب فيها الآباء أبناءهم، وتسام المرأة المها...؟ ولات حين متى فلو التزمنا تعاليم ديننا لرفقنا بالقوارير، ولاستوصين بهن خيراً، ولرحمنا الصغير وقرنا الكبير وأعطيتنا لكل ذي حق حقه.

7- استثمار السيرة النبوية:

الرسول عليه الصلاة والسلام هو الإنسان الكامل والأسوة الحسنة والرحمة المهداة ، قال الله تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ} {الأنياء}107، وقال أيضاً {فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لِنَتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيلًا القلب لَانْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَأْوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ} آل عمران 159، و دلائل ذلك فوق الحد و العد ، و مواقف النبي الإنسان و الرسول القائد و الإمام العادل و القاضي الحازم و الزوج الحاني والأب الرحيم.. دستور أخلاق و نظام حياة يسمو فوق العدل إلى الفضل، و يتجاوز العقوبة إلى العفو و يصفح الصفح الجميل ، حيث يكون لكل ذلك محل و مصلحة، فأحداث بدر و صلح الحديبية و حداثة الطلقاء و دستور المدينة و الموقف من أهل الكتاب... وغيرها كثير كلها شواهد و مشاهد تظهر رونق الإنسانية الحقة، ومثالياً الإسلام الواقعية و التي بها تتجسد في أكمل صورة حقوق الإنسان، بل وحتى الحيوان والنبات والبيئة.

فدراسة السيرة النبوية في المدارس وجعلها مقاييساً قارا له حجم ساعي معتبر ووجود في المقررات المدرسية ثابت ، وتدريسيها تفصيلاً وتأصيلاً في المساجد والإعلام المسموع و المشاهد من شأنه تربية الجيل على الفضيلة والخلق الكريم، فيكون من العنف في مأمن ، ومن التطرف في حصانة.

9- الحرية:

في كتف الحرية ينزو العطف و يضعف، و في نير الاستبداد يتشعر و يقوى، فالضغط يولد الانفجار، و التضييق يصنع الانفلات ، و متى استعبدنا الناس - وقد ولدتهم أمهاتهم أحرازا - صنعوا منهم إما عيда بلا كرامة، و إما جلادين بلا رحمة ، و عنفوان الشباب عندما يتسم الحرية حقوقا مصانة و عدالة مطبقة وإعلاما مفتوحا و تعبيرا مكفولا و صوتا مسموعا وقدرا محفوظا يعمل في وضع النهار بناء للوطن حارسا للقيم، و هب أنه حدث انفلات شر، فهو استثناء من قاعدة خير وأصل فضيلة يثبتها ولا ينفيها ، أمره هين و رتقه سهل، أما لو حشّر صدره وضاق نفسه ومورس العنف عليه، فإنه كما الرجاج يدافع الكسر بالصراخ وبالضرب بالجراح؛ فيعمل معول المدم ليتقم، ويدلي مخالب الكراهية ليثار ، فيتسع الرتق على الراقع.

وغني عن البيان أن الحرية ليست الفوضى والتعبير لا يعني التعيس، وأن النظام العام والأمن العام والسكنية العامة هي المصلحة العامة لا يمكن تعديه أو الافتئات عليه، و كما قيل: "حيث يملك الكل أن يفعل ما يريد لا أحد يفعل ما يريده وحيث الكل سيد فالكل عيده".

9- تمهين المراجعات الفكرية:

كثير من سلك العنف سبيلا و التطرف منهجا و شاد هذا الدين وصل إلى طريق مسدود "فإن المبت لا أرضا قطع و لا ظهرا أبقى" ، و تبين بعد حين أنه زل به الفهم و زلت به القدم فصحح المسار و عاد إلى الحوار و بعد تأجيج النار صار يطفئ الحرائق، كفعل قادة الجماعات الإسلامية في مصر ومن بعدهم في ليبيا وشهادتهم لله و للتاريخ بأنهم أخطلوا الحق وتنكروا الجادة، فكتبوا مراجعاتهم"

ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل" ، وهي تصحيح مسار و إبراء ذمة ونصح أمة و إعلان توبية تفيد سامعها و قارئها أكثر من قائلها وكتابها، وفي نشر مراجعات مرجعيات جماعات العنف وقاية من تأصيل خاطئ و سند دعيّ و هي شهادة إدانة للعنف والإرهاب من أهلها.

خاتمة:

العنف وباء عام وداء عصي يحتاج غرفة عمليات تتضادف فيها جهود علماء الدين والقانونيين و رجالات التربية والتوكين و القضاة و الأخصائيين النفسيين و خبراء الرياضة و علماء الاجتماع و عموم المثقفين و مؤسسات الدولة و المواطنين العاديين لأن الكل منه يعني فالكلل به معنى، و لمحاربته يجب تحذيد المتأبر والمخابر والجامعات والجouامع والجمعيات والهيئات و القضاء و كافة المؤسسات ، كل في موقعه يقدم ببسمل الشفاء، ومن تكامل العلاجات الموضعية نقارب العلاج التام، والذي ينبغي تحصينه وحماية مناعته ونجاعته بالحرية والعدالة والتربية والتوجيه، والإصلاح والتعليم، فضلا عن التقنين والتشريع.

المواش:

- 1- الزمخشري، أساس البلاغة ، دار المدى ، عين مليلة، الجزائر، ص 464
- 2- ينظر، يوسف القرضاوي، الإسلام و العنف دراسة تأصيلية، دار الشروق، القاهرة، ط1، ص8، 1426، 2005
- 3- متفق عليه، ينظر البخاري ج 1 ص 51، 52، و مسلم، ص 40
- 4- متفق عليه
- 5- الآيات لعمرو بن كلثوم
- 6- ينظر : صبحي الصالح، معالم الشريعة الإسلامية، دار العلم للملاتين، بيروت 1982، ط4، ص 117.
- 7- صحيح مسلم، كتاب السلام (2165)
- 8- متفق عليه
- 9- أخرجه مسلم في الأدب: باب استحباب تغيير الاسم القبيح (21349)
- 10- صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الحزن، (6193)
- 11- بنظر أبو داود، السنن، ج 5 ، ص 241، 243.
- 12- المبرد، الكامل في اللغة والأدب، دار الكتب العلمية، بيروت، 1416، 1996م، ج 1 ، ص 476
- 13- المبرد ، المصر نفسه، ج 1، ص 476
- 14- رواه مسلم (2593)
- 15- رواه مسلم (2594)
- 16- رواه مسلم (101)
- 17- مسلم في البر والصلة، باب النهي عن الاشارة بالسلام إلى مسلم (2616)
- 18- أخرجه أحمد في مسنده (3/230)، و الحاكم في المستدرك 5/4/290) و قال حسن .
الإخراج .

- 19- يوسف القرضاوي ، الصحوة الإسلامية بين الجحود و التطرف، دار البعث،
قسنطينة، ط2، ص24
- 20- رواه مسلم، (2623)
- 21- رواه مسلم (2621)
- 22- أنتوني غندر، علم الاجتماع، مركز دراسات الوحد العربي، بيروت ، 2005 ، ط1،
ص 267.
- 23- أنتوني غندر، المرجع نفسه و الصفحة نفسها.
- 24- رواه مسلم، في الطلاق، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها.
- 25- الإمام أحمد، المستند، (3/5)
- 26- البخاري، في الأدب، باب رحمة الولد و تقبيله (5957).
- 27- البخاري في الأدب، باب لا يسب الرجل والديه (5973).